

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

حق واليمين الفاجرة يقطع بها مال امرء مسلم وفي رواية اليمين الغموس وفي رواية واليمين الغموس تدع الديار بلاع .
وروى أبو هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ليس لها كفارة يمين يقطع بها مال بغير حق رواه ابن شاهين وقال ابن عباس وابن مسعود كنا نعد اليمين الغموس من الكبائر التي لا كفارة فيهن وقولهما كنا إشارة إلى جميع الصحابة وهذا حكاية الإجماع .
فإن قيل الحديث مخالف لقوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم أثبت المؤاخذه بما كسبت القلوب في هذه الآية ثم فسره في آية المائدة وقيد الكفارة في قوله فكفارته والمطلق يحمل على المقيّد